

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

29608 - من أعتق عبدا وله فيه شريك وله وفاء فهو حر ويضمن نصيب شركائه بقيمة عدل بما أساء مشاركتهم وليس على العبد شيء .
(ق ك ر) عن جابر (ك ر) عن ابن عمر